Distr.: Limited 16 November 2016

Arabic

Original: English



الدورة الحادية والسبعون اللجنة الثالثة البند ٢٦ من حدول الأعمال التنمية الاجتماعية

تايلند* وكازاحستان: مشروع قرار منقح

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، التي عُقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تؤكد بحددا أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية، وبرنامج العمل لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١) والمبادرات الأحرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورها الاستثنائية الرابعة والعشرين (٢)، وإحراء حوار عالمي





^{*} باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

⁽١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٢-٢١ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

⁽٢) القرار دإ-٢/٢٤، المرفق.

متواصل بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، تشكل كلها الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ ترحب بالتقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن من خلال العمل المتضافر على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وإذ تعرب عن قلقها العميق من بطء التقدم المحرز وتفاوته ومن استمرار فحوات كبرى، بعد مرور أكثر من ٢٠ عاما على انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غني عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاحتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعى إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وقميئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى الإعلان الوزاري الذي اعتمد في الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاحتماعي لعام ٢٠١٦ بشأن الموضوع السنوي "تنفيذ حطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥: الانتقال من قطع الالتزامات إلى تحقيق النتائج" وإلى الإعلان الوزاري لعام ٢٠١٦ الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يعقد تحت رعاية المجلس حول موضوع "ضمان ألا يتخلف عن الركب أحد" ")

16-20331 **2/19**

[.]E/HLS/2016/1 (T)

وإذ ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يكون عنوان الموضوع ذي الأولوية لدورة الاستعراض وإقرار السياسات للفترة ٢٠١٨-٢٠١٨ الذي سيتيح للجنة التنمية الاجتماعية الإسهام في أعمال المجلس "استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع"(1)،

وإذ ترحب أيضا بقرار المحلس الاقتصادي والاجتماعي أن تقوم لجنة التنمية الاجتماعية بالإبلاغ عن الجوانب الاجتماعية ذات الصلة بالموضوع الرئيسي المتفق عليه للمجلس من أحل الإسهام في أعماله (٥)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٣٠٣/٦٣ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩ المعنون "الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية"،

وإذ تؤكد من جديد أن إعلان الحق في التنمية (١) تسترشد به أيضا حطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، إلى جانب الصكوك الأحرى ذات الصلة، وإذ تلاحظ مع التقدير الاحتفال في هذا العام بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماده،

وإذ تؤكد من حديد أيضا أهمية دعم إطار التنمية المسمى خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وكذلك خطة عمله العشرية، باعتبارها إطارا استراتيجيا لضمان إحداث تحوّل احتماعي اقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، وبرنامجها القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (٧)، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا،

وإذ تلاحظ أن برنامج منظمة العمل الدولية المتعلق بتوفير فرص العمل اللائق، بأهدافه الاستراتيجية الأربعة، له دور هام في تحقيق هدف توفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع، بما في ذلك هدفه المتمثل في توفير الحماية الاجتماعية، حسبما أعيد تأكيده في إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل

⁽٤) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/٢٠١٦، الفقرة ٦.

⁽٥) المرجع نفسه، الفقرة ٣.

⁽٦) القرار ١٢٨/٤١، المرفق.

⁽A/57/304 (V) المرفق.

عولمة عادلة (^)، الذي تم فيه التسليم بالدور المتميز الذي تضطلع به المنظمة في العمل على تحقيق عولمة منصفة وبالمسؤولية التي تنهض بها في مساعدة دولها الأعضاء فيما تبذله من جهود، وفي الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل،

وإذ تشدد على ضرورة تعزيز دور لجنة التنمية الاحتماعية في متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاحتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،

وإذ تسلم بأن المواضيع الرئيسية الثلاثة للتنمية الاجتماعية، أي القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي، مواضيع مترابطة يعزز كل منها الآخر، وبالتالي يلزم قميئة بيئة مؤاتية لتحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد،

وإذ تسلّم أيضا بضرورة أن ترتكز التنمية الاقتصادية والاجتماعية على نهج محوره الناس،

وإذ تعرب عن بالغ القلق من أن الآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتقلب أسعار الطاقة والمواد الغذائية والتحديات التي يطرحها تغير المناخ أمور تعرقل تحقيق أهداف التنمية الاحتماعية،

وإذ تسلّم بالطابع المعقد لحالة انعدام الأمن الغذائي المستمرة، يما في ذلك تقلب أسعار المواد الغذائية، نتيجة لتضافر عدة عوامل رئيسية، هيكلية وظرفية على السواء، وتأثر ذلك سلبا أيضا بمجموعة عوامل منها التدهور البيئي والجفاف والتصحر وتغير المناخ على الصعيد العالمي ووقوع الكوارث الطبيعية وعدم توفر التكنولوجيا اللازمة، وإذ تسلّم أيضا بضرورة وجود التزام قوي من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي ككل من أجل مواجهة الأخطار الرئيسية التي قدد الأمن الغذائي وضمان ألا تؤدي السياسات المتبعة في مجال الزراعة إلى الإخلال بالتجارة وتفاقم حدة انعدام الأمن الغذائي،

وإذ تقر بضرورة مواصلة تعميم مراعاة التنمية المستدامة في جميع المستويات عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وبالصلة التي تربط بينها، وصولا إلى تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها،

وإذ تؤكد بحددا ضرورة تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تشجيع نمو اقتصادي شامل للجميع ومطرد ومنصف وتميئة مزيد من الفرص للجميع والحد من أوجه عدم المساواة

16-20331 4/19

⁽A) A/63/538-E/2009/4 المرفق.

ورفع مستويات المعيشة الأساسية وتعزيز التنمية الاجتماعية على نحو منصف وشامل للجميع والنهوض بالإدارة المتكاملة المستدامة للموارد الطبيعية،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن الفقر المدقع لا يزال منتشرا في جميع بلدان العالم، أيا كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن نطاقه قد اتسع وأن مظاهره، كالجوع وسوء التغذية والتعرض للاتجار بالبشر والمرض وانعدام السكن اللائق والأمية، قد زادت حدة بوجه خاص في البلدان النامية، في الوقت الذي تنوه فيه بالتقدم الكبير المحرز في أنحاء عديدة من العالم في مجال مكافحة الفقر المدقع،

وإذ تسلّم بأهمية أن يدعم المحتمع الدولي الجهود الوطنية لبناء القدرات في محال التنمية الاجتماعية، في الوقت الذي تسلّم فيه بأن الحكومات الوطنية تتحمل المسؤولية في المقام الأول في هذا الصدد،

وإذ تؤكد دعمها القوي للعولمة المنصفة وضرورة أن يفضي النمو إلى القضاء على الفقر وإلى الالتزام بالاستراتيجيات والسياسات الهادفة إلى تشجيع تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وتوفير فرص العمل اللائق للجميع، وضرورة أن تشكل هذه الاستراتيجيات والسياسات عناصر رئيسية في السياسات الوطنية والدولية المتبعة في هذا الصدد والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، يما فيها استراتيجيات الحد من الفقر، وإذ تؤكد محددا ضرورة إدماج توفير العمالة والعمل اللائق للجميع في سياسات الاقتصاد الكلي، مع المراعاة التامة لتأثير العولمة التي لا يجري في معظم الحالات تقاسم منافعها وتكاليفها وتوزيعها على نحو متكافئ ولبعدها الاجتماعي،

وإذ تسلّم بضرورة تعزيز فرص استفادة البلدان النامية من فوائد التجارة، بما في ذلك تجارة المنتجات الزراعية، من أجل تشجيع التنمية الاجتماعية،

وإذ تسلّم أيضا بأن الإدماج الاجتماعي وسيلة لتحقيق التكامل الاجتماعي وأمر بالغ الأهمية لتعزيز قيام مجتمعات مستقرة آمنة منسجمة سلمية عادلة ولتحسين الوئام الاجتماعي من أجل قميئة بيئة ملائمة للتنمية والتقدم،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٩)؛

٢ - ترحب بإعادة تأكيد الحكومات استعدادها لمواصلة تنفيذ إعلان كوبنهاغن
بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١) والتزامها

[.]A/70/173(9)

بذلك، وبخاصة بالقضاء على الفقر وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع والنهوض بالإدماج الاجتماعي لإقامة مجتمعات مستقرة آمنة عادلة للجميع، وتسلم بأن تنفيذ الالتزامات التي حرى التعهد بها في كوبنهاغن وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً أمران يعزز كل منهما الآخر؟

٣ - ترحب أيضا باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (١٠)، بأكملها، التي سلمت بأن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجه العالم، وهو شرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك الأهداف والغايات الرامية إلى تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع، والحد من أوجه التفاوت داخل البلدان وفيما بينها؟

2 - تؤكد بحددا أن لجنة التنمية الاجتماعية لا تزال هي المسؤولة في المقام الأول عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين وألها تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي مكثف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، وقميب بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمجتمع المدني أن تعزز دعمها لأعمال اللجنة؛

تعرب عن بالغ القلق من أن الآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتقلب أسعار الطاقة والمواد الغذائية وانعدام الأمن الغذائي والتحديات التي يطرحها تغير المناخ وعدم تحقيق أي نتائج حتى الآن في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف أمور تؤدي إلى نتائج سلبية في ما يتعلق بالتنمية الاجتماعية؟

7 - تعيد تأكيد اضطلاع لجنة التنمية الاجتماعية، بصفتها لجنة فنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، على نحو دوري وفي سياق تعزيز المعالجة المتكاملة لمسائل التنمية الاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة، باستعراض المسائل المتصلة بمتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن، على نحو متسق مع مهام وإسهامات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة، وبإسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن؟

٧ - تعيد أيضا تأكيد أن اللجنة ستسهم في متابعة خطة التنمية المستدامة
لعام ٢٠٣٠، في إطار ولايتها الحالية، عن طريق دعم الاستعراضات المواضيعية التي يجريها
المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعنى بالتنمية المستدامة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف

16-20331 **6/19**

⁽۱۰) القرار ۱/۷۰.

التنمية المستدامة، بما في ذلك المسائل الشاملة، بما يجسد الطابع المتكامل للأهداف وما يربطها من صلات، مع إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وحيثما كان ذلك ممكنا، المساهمة في دورة المنتدى السياسي الرفيع المستوى والتواؤم معها، وفقا للترتيبات التنظيمية التي ستقرر من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؟

٨ - تشدد على أن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر قمة الألفية، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في توافق مونتيري المنبثق عنه (١١)، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٥٠٠٥، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية (١١)، والاحتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في ريو دي حانيرو، في البرازيل، في الفترة من ١٠ ١٠ لم إلى ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، والمناسبة الخاصة التي نظمت في عام ٢٠١٦ لمتابعة الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (١٠)، ومؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، قد عززت الأولوية والضرورة الملحة للقضاء على الفقر في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

9 - تؤكد من جديد الالتزامات التي جرى التعهد بها بشأن تلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وتشدد على النداء الذي وجهه المحلس الاقتصادي والاجتماعي لتعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة والجهود المستمرة الرامية إلى مواءمة المبادرات الحالية بشأن أفريقيا، بما يتمشى مع خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل إيلاء الاهتمام الواحب في أعمالها للأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا(١)؛

١٠ تلاحظ مع التقدير باعتماد مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي خطة عام ٢٠٦٣ في دورته العادية الرابعة والعشرين المعقودة في أديس أبابا يومي ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ باعتبارها استراتيجية الاتحاد الأفريقي الطويلة الأجل التي تؤكد على التصنيع وعمالة الشباب وتحسين إدارة الموارد الطبيعية والحد من أوجه عدم المساواة؟

⁽۱۱) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ۱۸-۲۲ آذار/مارس ۲۰۰۲ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ۱، المرفق.

⁽١٢) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

⁽۱۳) القرار ۲۹/۳۱۳، المرفق.

⁽۱٤) القرار ۱/٦٠، الفقرة ٦٨.

۱۱ - تقر بأن عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧ -٢٠٠٦) الذي بدأ بعد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية قد أرسى الرؤية الطويلة الأجل للجهود المستمرة والمتضافرة التي تبذل على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على الفقر؛

17 - تسلّم بأن تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الحكومات خلال العقد الأول لم يرق إلى مستوى التوقعات، وتشير إلى إعلان الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بدء عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠١٧-٢٠١) من أجل تقديم الدعم على نحو فعال منسق لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا ذات الصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

17 - تشدد على أن سياسات القضاء على الفقر ينبغي أن تتصدى للفقر بمعالجة أسبابه الجذرية والهيكلية ومظاهره، وعلى ضرورة أن تدمج في تلك السياسات الجوانب المتعلقة بالإنصاف والشمول والحد من أوجه عدم المساواة وتمكين الفقراء؛

1 ٤ - تؤكد محددا أن كل بلد مسؤول في المقام الأول عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية وأنه لا مغالاة في التشديد على أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك إنشاء آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر وتعزيز نظمها الديمقراطية؛

10 - تشدد على أهمية أن يتاح للحكومات الوطنية حيز لإقرار السياسات والقيادة لتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على الاتساق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، وبخاصة في محالات الإنفاق الاحتماعي وبرامج الحماية الاحتماعية، وهميب بالمؤسسات المالية الدولية والجهات المائحة أن تدعم البلدان النامية في تحقيق تنميتها الاحتماعية بما يتماشى مع أولوياها واستراتيجياها الوطنية، بوسائل من بينها تخفيف عبء الديون في سياق تنفيذ حطة عام ٢٠٣٠؟

17 - تؤكد أيضا أن وجود بيئة مؤاتية شرط مسبق بالغ الأهمية لتحقيق العدالة والتنمية الاجتماعية، وأنه في حين أن النمو الاقتصادي أمر ضروري، فإن عدم المساواة والتهميش المتأصلين يشكلان عائقا أمام النمو المطرد الواسع النطاق المطلوب لتحقيق تنمية مستدامة شاملة للجميع محورها الناس، وتسلم بضرورة تحقيق التوازن وكفالة التكامل بين التدابير الرامية إلى تحقيق الإنصاف والشمول على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي للتأثير في مستويات الفقر بشكل عام؛

16-20331 **8/19**

۱۷ - تؤكد كذلك أن استقرار النظم المالية العالمية والمسؤولية الاجتماعية للشركات ومساءلتها والسياسات الاقتصادية الوطنية التي تؤثر في الأطراف صاحبة المصلحة الأخرى أمور أساسية لتهيئة بيئة دولية مؤاتية لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية؛

۱۸ - تسلّم بضرورة تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تلبية أشد الاحتياجات الاجتماعية إلحاحا للأفراد الذين يعيشون في فقر، بطرق عدة منها تصميم وإنشاء آليات مناسبة لتدعيم وتوطيد المؤسسات الديمقراطية والحكم الديمقراطي؛

۱۹ - تؤكد أهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأهمية مبادئ عدم التمييز والشمولية والمشاركة الهادفة من أجل تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

7 - تؤكد محددا الالتزام بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود المبذولة من أحل التنمية، تسليما منها بما لذلك من أهمية بالغة لتحقيق التنمية المستدامة وللجهود المبذولة من أحل مكافحة الجوع وسوء التغذية والفقر والمرض وتعزيز السياسات والبرامج التي تؤدي إلى زيادة مشاركة المرأة بالكامل كشريك متكافئ مع الرجل في جميع محالات الحياة السياسية والاقتصادية والاحتماعية والثقافية وضمان هذه المشاركة وإلى توسيع نطاقها وزيادة فرص حصولها على جميع الموارد اللازمة لكي تمارس جميع ما لها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو تام عن طريق إزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها، بما في ذلك كفالة الستفادةا من العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق المتاحة للجميع على قدم المساواة مع الرجل وتعزيز استقلالها الاقتصادي؛

11 - تشجع الحكومات على تعزيز مشاركة الأفراد بشكل فعال في الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وفي تخطيط سياسات واستراتيجيات الإدماج الاجتماعي وتنفيذها، من أجل المضي قدما في تحقيق أهداف القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل اللائق للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي؟

77 - تؤكد بمحددا الالتزام بتعزيز فرص العمالة الكاملة والمنتجة والمحتارة بحرية، يما في ذلك لأشد الفئات حرمانا، وتوفير فرص العمل اللائق للجميع بما يشمل احترام المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، وتؤكد أيضا محددا أن ثمة ضرورة ملحة لتهيئة بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لتوفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع كأساس للتنمية المستدامة، وأن تحيئة تدعم الاستثمار والنمو ومباشرة الأعمال الحرة أمر أساسي لإيجاد فرص عمل حديدة، وأن استراتيجيات تنمية الموارد البشرية ينبغي أن تستند إلى الأهداف الإنمائية الوطنية التي تكفل الربط بشكل وثيق بين التعليم والصحة والتدريب

والعمالة وأن تساعد على الحفاظ على قوة عاملة منتجة قادرة على المنافسة وأن تستجيب الاحتياجات الاقتصاد، وتؤكد كذلك محددا أن إتاحة الفرص للرجال والنساء للحصول على عمل منتج في ظل أوضاع تتسم بالحرية والإنصاف والأمن وحفظ كرامة الإنسان أمر أساسي لكفالة القضاء على الجوع والفقر وتحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لجميع الدول وتحقيق عولمة شاملة للجميع ومنصفة بصورة كاملة؟

77 - تؤكد أهمية إزالة العقبات التي تعترض إعمال حق الشعوب في تقرير مصيرها، ولا سيما الشعوب التي تخضع للهيمنة الاستعمارية أو غير ذلك من أشكال الهيمنة الخارجية أو الاحتلال الأجنبي التي تخلف آثارا سلبية في تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، يما في ذلك إقصاؤها من أسواق العمل؛

75 - تؤكد أيضا أهمية إحلال سلام عادل ودائم في جميع أنحاء العالم وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ومؤازرة جميع الجهود الرامية إلى دعم المساواة في السيادة بين جميع الدول واحترام سلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي، والامتناع في علاقاتنا الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها بأي شكل يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؟

27 - تؤكد بحددا ضرورة التصدي لجميع أشكال العنف بمظاهره المتعددة، يما في ذلك العنف العائلي، وبخاصة ضد النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، والتمييز، بما في ذلك كراهية الأجانب، وتقر بأن العنف يزيد التحديات التي تواجهها الدول والمجتمعات في القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة المنتجة والعمل اللائق للجميع وتحقيق الإدماج الاحتماعي، وتقر كذلك بأن الإرهاب والاتجار بالأسلحة والجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص وغسل الأموال والتراعات العرقية والدينية والحروب الأهلية وأعمال القتل التي ترتكب بدوافع سياسية والإبادة الجماعية تشكل أخطارا أساسية تمدد المجتمعات وتطرح تحديات متزايدة أمام الدول والمجتمعات في سعيها إلى تميئة الظروف المؤاتية لتحقيق التنمية الاحتماعية، وبألها توفر كذلك أسبابا لدعوة الحكومات بصفة عاجلة وملحة إلى أن تتخذ، فرادى وعند الاقتضاء بصفة مشتركة، إجراءات من أحل تعزيز تماسك النسيج الاحتماعي مع الاعتراف بالتنوع وهمايته وتقدير قيمته؛

77 - تطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها أن تعمم مراعاة هدف العمالة الكاملة المنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع في سياساتها وبرامجها وأنشطتها وأن تدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تحقيق هذا الهدف، وتدعو المؤسسات المالية إلى دعم الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

16-20331 **10/19**

الاستثمار في التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والرحال والفتيات والفتيان وتعزيز الاستثمار في التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والرحال والفتيات والفتيان وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية وتطبيق معايير العمل الدولية، وتحث الدول، وحسب الاقتضاء الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية، كل في إطار ولايته، والمحتمع المدني والقطاع الخاص ومنظمات أرباب العمل والنقابات العمالية ووسائط الإعلام وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، على مواصلة وضع سياسات واستراتيجيات وبرامج لتوفير فرص أفضل لتوظيف المرأة والشباب بشكل حاص وتعزيز تلك السياسات والاستراتيجيات والبرامج ولكفالة استفادهم من العمالة الكاملة المنتحة وفرص العمل اللائق للجميع، بطرق منها تعزيز الحصول على التعليم النظامي وغير النظامي وغير النظامي وغير النظامي وغير المهارات والتدريب المهني والتعلم مدى الحياة وإعادة التدريب والتعلم من بُعد، في ميادين منها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومهارات مباشرة الأعمال الحرة، وبخاصة في البلدان النامية، لتحقيق أهداف منها دعم تمكين المرأة اقتصاديا في مختلف مراحل حياها؛

7٨ - تسلّم أيضا بأن توفير العمالة الكاملة والمنتجة، وتمتع الجميع بفرص العمل اللائق، يما يشمل الحماية الاحتماعية والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل والعلاقة الثلاثية الأطراف والحوار الاحتماعي، عنصران رئيسيان للتنمية المستدامة بالنسبة لجميع البلدان، ويمثلان بالتالي هدفا مهما من أهداف التعاون الدولي، وتؤيد الأحذ بنُهج مبتكرة في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج في مجال توفير العمالة للجميع، يمن فيهم العاطلون عن العمل لمدة طويلة؛

79 - تشجع الدول على تصميم سياسات واستراتيجيات للقضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة وفرص العمل اللائق للجميع وتنفيذها، بما في ذلك قميئة فرص العمالة الكاملة المنتجة المدفوع لقاءها أجور مناسبة وكافية، وسياسات واستراتيجيات للإدماج الاجتماعي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتلبي الاحتياجات الخاصة لفئات احتماعية من قبيل الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمهاجرين والشعوب الأصلية، مع مراعاة شواغل تلك الفئات لدى وضع خطط بشأن البرامج والسياسات الإنمائية وتفيذها وتقييمها؟

• ٣٠ - تؤكد ضرورة تخصيص موارد كافية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في مكان العمل، بما في ذلك عدم المساواة في فرص الوصول إلى سوق العمل وعدم المساواة في الأجور، والتوفيق بين العمل والحياة الخاصة للنساء والرجال على حد سواء؛

٣١ - تقر بأهمية الصلة بين الهجرة الدولية والتنمية الاجتماعية، وتؤكد أهمية إنفاذ قانون العمل بفعالية فيما يتصل بعلاقات العمل مع العمال المهاجرين وظروف عملهم،

ومنها ما يتعلق بأجورهم وحالتهم الصحية وسلامتهم في أماكن العمل وحقهم في حرية تكوين الجمعيات؛

٣٢ - تسلم بمسؤولية الحكومات عن المسارعة إلى تكثيف الجهود بدرجة كبيرة في سبيل تسريع الانتقال نحو حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية العالية الجودة بتكلفة معقولة؟

٣٣ - تقر بأن التغطية الصحية للجميع تعني أن تتاح للجميع إمكانية الحصول دون تمييز على ما يلزم من المجموعات المقررة على الصعيد الوطني من حدمات الرعاية الصحية الأساسية فيما يتعلق بالتثقيف والوقاية والعلاج وإعادة التأهيل وعلى أدوية أساسية مأمونة وفعالة ومعقولة التكلفة وعالية الجودة مع ضمان ألا يتسبب الحصول على هذه الخدمات في أي ضائقة مالية للمستفيدين منها؟

77 - تنوه بالتقدم المحرز منذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥ في معالجة الإدماج الاجتماعي وتشجيعه، بطرق منها اعتماد خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢ ((١٥) وبرنامج العمل العالمي للشباب ((١٦) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ((١١) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ((١٥) وإعلان ومنهاج عمل بيجين (((١٩)))

٣٥ - تؤكد ضرورة أن تعم فوائد النمو الاقتصادي على الجميع وأن توزع على نحو أكثر إنصافا وضرورة وضع سياسات وبرامج اجتماعية شاملة، يما في ذلك برامج مناسبة للتحويلات الاجتماعية وإيجاد فرص العمل ونظم الحماية الاجتماعية، لسد فحوة عدم المساواة وتفادي أي إمكانية لتعميقها؟

٣٦ - تسلّم بأهمية توفير نظم الحماية الاجتماعية للاقتصادات النظامية وغير النظامية على حد سواء كأدوات لتحقيق الإنصاف والإدماج والاستقرار والتماسك

16-20331 **12/19**

⁽١٥) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

⁽١٦) القرار ١٢٦/٦٠، المرفق، والقرار ١٢٦/٦٢، المرفق.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 2515, No. 44910 (\ Y)

⁽١٨) القرار ٦١/٩٥، المرفق.

⁽١٩) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعيي بالمرأة، بيجين، ٤-٥/ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

في المحتمعات، وتشدد على أهمية دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج العمال غير النظاميين في الاقتصاد النظامي؛

٣٧ - تؤكد ضرورة أن تكفل سياسات القضاء على الفقر، في جملة أمور، حصول الأشخاص الذين يعيشون في فقر على التعليم والرعاية الصحية والمياه والمرافق الصحية وغير ذلك من الخدمات العامة والاجتماعية والحصول على الموارد المنتجة، يما في ذلك القروض والأراضي والتدريب والتكنولوجيا والمعرفة والمعلومات، وأن تكفل مشاركة المواطنين والمجتمعات المحلية في اتخاذ القرارات المتعلقة بسياسات التنمية الاجتماعية وبرامجها في هذا الصدد؛

۳۸ - تسلّم بضرورة أن يشمل الإدماج الاجتماعي للأشخاص الذين يعيشون في فقر مراعاة احتياجاتهم الإنسانية الأساسية وتلبيتها، يما فيها التغذية والصحة والمياه والمرافق الصحية والسكن والحصول على فرص التعليم والعمل، عن طريق استراتيجيات إنمائية متكاملة؛

٣٩ - تؤكد بحددا ضرورة أن تهدف سياسات الإدماج الاجتماعي إلى تقليل أوجه عدم المساواة وتعزيز فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وتوفير التعليم للجميع والرعاية الصحية والقضاء على التمييز وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية وإدماجها، وبخاصة الشباب وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة، وتلاحظ دور الرياضة في الصدد، ومواجهة ما تطرحه العولمة والإصلاحات التي يتطلبها السوق من تحديات للتنمية الاجتماعية لكي ينتفع الناس كافة في جميع البلدان من العولمة؟

.٤ - تحث الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع الكيانات المعنية، بوضع نظم للحماية الاحتماعية تدعم المشاركة في سوق العمل وتتصدى لأوجه عدم المساواة والاستبعاد الاحتماعي وتحد منها وأن تزيد فعالية تلك النظم وتغطيتها أو توسع نطاقهما، حسب الاقتضاء، بحيث ينتفع منها أيضا العاملون في قطاع الاقتصاد غير النظامي، وتدعو منظمة العمل الدولية إلى تعزيز استراتيجياها للحماية الاجتماعية وسياساها المتعلقة بتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي، وتحث الحكومات على أن تركز، مع مراعاة الظروف الوطنية، على احتياجات الأشخاص الذين يعيشون في فقر، أو المعرضين للفقر، وأن تولي اهتماما خاصا لمسألة استفادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسية، بما في ذلك إعمال الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية التي يمكن أن توفر قاعدة عامة للتصدي للفقر والضعف، وتحيط علما في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالحدود الوطنية الدنيا للحماية الاجتماعة؛

الدول الأعضاء لتحقيق التنمية الاجتماعية الشاملة للجميع بطريقة متسقة منسقة؛

25 - تؤكد بحددا الالتزام بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية في ميادين التعليم والعمالة والسكن والمرافق الصحية والصحة والضمان الاجتماعي، وتلاحظ الاهتمام الذي تحظى به تلك الميادين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛

27 - تسلم بضرورة وضع سياسات التنمية الاجتماعية على نحو متكامل واضح قائم على المشاركة، إقرارا منها بأن الفقر ظاهرة متعددة الأبعاد، وتدعو إلى وضع سياسات عامة مترابطة في هذا الشأن، وتشدد على ضرورة إدماج السياسات العامة في استراتيجية شاملة للتنمية والرفاه؛

25 - تقر بالدور الذي يمكن أن يضطلع به القطاع العام بوصفه مصدر عمالة وبأهميته في تميئة بيئة تفضي إلى توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع بشكل فعال؛

25 - تقر أيضا بالدور المهم الذي يمكن أن يضطلع به القطاع الخاص في إيجاد استثمارات حديدة وتوفير العمالة والتمويل لتحقيق التنمية وفي النهوض بالجهود من أحل توفير العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع، وتشجع القطاع الخاص، بما في ذلك المؤسسات والتعاونيات الصغيرة والمتوسطة الحجم، على المساهمة في توفير العمل اللائق للجميع وإيجاد فرص العمل للنساء والرحال على حد سواء، وبخاصة للشباب، بطرق منها إقامة الشراكات مع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدنى والأوساط الأكاديمية؟

27 - تسلم بضرورة اتخاذ خطوات لاستباق العواقب الاجتماعية والاقتصادية السلبية للعولمة وتداركها مع إعطاء الأولوية للقطاعات الريفية الزراعية وغير الزراعية، وتعظيم فوائدها للفقراء الذين يعيشون ويعملون في المناطق الريفية، مع إيلاء اهتمام حاص لتنمية المشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وبخاصة في المناطق الريفية، ولاقتصادات الكفاف، من أحل ضمان تفاعلها بأمان مع الاقتصادات الأكبر حجما؛

24 - تشدد على ضرورة بذل جهود أكثر تضافرا لزيادة إنتاجية أصحاب الحيازات الصغيرة بطريقة مستدامة، يما في ذلك زيادة الاستثمارات العامة في الزراعة، وحذب استثمارات خاصة تتحلى بحس المسؤولية إلى قطاع الزراعة، وتحسين نوعية وكمية خدمات الإرشاد الريفية، وكفالة أن تتاح للمزارعين، وبخاصة المزارعات، من أصحاب

16-20331 **14/19**

الحيازات الصغيرة، إمكانية الوصول إلى الموارد والأصول والأسواق اللازمة وإلى التكنولوجيات الزراعية الشاملة؛

٤٨ - تسلّم بضرورة إيلاء الاهتمام اللازم لتحقيق التنمية الاجتماعية لسكان المناطق الحضرية، وبخاصة الفقراء الذين يعيشون في تلك المناطق؛

93 - تسلّم أيضا بضرورة إعطاء الأولوية للاستثمار في التنمية المستدامة، بما فيها التنمية الراعية المستدامة، وزيادة الإسهام فيها، وفي هيكل أساسي مالي يتيح مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المستدامة للمشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وتعاونيات الأعمال الحرة وغيرها من أشكال المشاريع الاحتماعية، ولمشاركة المرأة ومباشرةا الأعمال الحرة، باعتبارهما وسيلتين لتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع؛

• ٥ - تؤكد من جديد، في هذا السياق، أن للتعاون الدولي دورا أساسيا في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها أقل البلدان نموا، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

٥٥ - تؤكد أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب عنصر مهم من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية باعتباره عنصرا مكملا للتعاون بين الشمال والجنوب، لا بديلا عنه، وتسلم بأهميته المتزايدة وبماضيه المختلف وخصوصياته، وتؤكد أنه ينبغي النظر إليه باعتباره تعبيرا عن التضامن بين شعوب الجنوب وبلدانه، على أساس تجارها وأهدافها المشتركة، وأنه ينبغي أن يظل مسترشدا بمبادئ احترام السيادة الوطنية، والملكية الوطنية والاستقلال الوطني، والمساواة، وعدم فرض الشروط، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتحقيق المنفعة المتبادلة؛

٥٢ - تؤكد ضرورة أن يعزز المجتمع الدولي جهوده لتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر عن طريق زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين الأطراف وتقديم المعونة المالية وإيجاد حل شامل لمشكلة الديون الخارجية؛

٥٣ - تؤكد أيضا أن التجارة الدولية والنظم المالية المستقرة يمكن أن تكون أدوات فعالة لتهيئة الظروف المؤاتية لتنمية جميع البلدان وأن الحواجز التجارية وبعض الممارسات التجارية لا تزال تؤثر سلبا في نمو العمالة، وبخاصة في البلدان النامية؛

٤٥ - تقر بأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أساسيان للنمو الاقتصادي المطرد، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر والجوع وسوء التغذية؟

٥٥ - تشدد على أن التمويل العام الدولي يؤدي دورا هاما في تكميل الجهود التي تبذلها البلدان من أجل حشد الموارد العامة على الصعيد المحلي، ولا سيما في البلدان الأشد فقرا والأكثر ضعفا ذات الموارد المحلية المحدودة، وأن من المهم استخدام التمويل العام الدولي، عامة على في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، في تحفيز تعبئة موارد إضافية من مصادر أحرى، عامة وحاصة، وأن يعيد مقدمو المساعدة الإنمائية الرسمية تأكيد التزاماقم، بما في ذلك التزام بلدان متقدمة النمو كثيرة بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٧٠، في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية وتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا؟

٥٦ - ترحب بزيادة حجم المساعدة الإنمائية الرسمية منذ اعتماد توافق آراء مونتيري، وتعرب عن قلقها من أن بلدانا عديدة لا تزال دون مستوى التزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وتؤكد محددا أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية ما زال أمرا حاسما، وترحب بتلك البلدان القليلة التي أوفت بالتزامها بتخصيص نسبة ٧,٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية أو تجاوزته، وحققت هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائمة و ٠,٢٠ في المائمة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا أو تجاوزته، وتحث جميع البلدان الأخرى على تكثيف جهودها لزيادة مساعدتما الإنمائية الرسمية وبذل جهود إضافية ملموسة لتحقيق أهداف المساعدة الإنمائية الرسمية، وترحب بقرار الاتحاد الأوروبي الذي أكد فيه مجددا التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٧٠٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية ضمن الإطار الزمني لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتعهد بالقيام على نحو جماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ١٠,١٥ في المائة إلى ٠, ٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا في الأجل القصير، وبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا ضمن الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠، وتشجع مقدمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ٢٠٠٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا؟

٥٧ - تؤكد أن للمساعدة الإنمائية الرسمية دورا أساسيا في تكملة تمويل الجهود المبذولة من أجل التنمية في البلدان النامية وتعزيزه وكفالة استدامته وفي تيسير تحقيق الأهداف

16-20331 **16/19**

الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، وترحب بالخطوات المتخذة لتحسين فعالية المعونة ونوعيتها بناء على المبادئ الأساسية المتمثلة في تولي السلطات الوطنية زمام الأمور والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

٥٨ - تحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على الوفاء بجميع التزاماةما بتلبية المطالب المتعلقة بتحقيق التنمية الاجتماعية، بما في ذلك تقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية، التي نشأت نتيجة للأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي تؤثر بصفة خاصة في أكثر الفئات فقرا وضعفا؛

90 - ترحب بالمساهمة المقدمة لتعبئة الموارد من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق اتخاذ مجموعات من الدول الأعضاء، استنادا إلى آليات التمويل المبتكرة، مبادرات طوعية يما فيها المبادرات التي ترمي إلى تعزيز إمكانية حصول البلدان النامية على الدواء بأسعار معقولة وعلى أساس مستدام ويمكن التنبؤ به، مثل المرفق الدولي لشراء الأدوية وغير ذلك من المبادرات من قبيل مرفق التمويل الدولي للتحصين ومشروع التزامات السوق المسبقة للقاحات؟

7. - تؤكد بحددا أن التنمية الاجتماعية تتطلب من جميع الجهات الفاعلة أن تشارك بنشاط في عملية التنمية، بما فيها منظمات المجتمع المدني والشركات والمشاريع التجارية الصغيرة، وأن الشراكات بين جميع الجهات الفاعلة المعنية قد أصبحت، بشكل متزايد، جزءا من التعاون الوطني والدولي لتحقيق التنمية الاجتماعية، وتؤكد أيضا محددا أن الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص داخل البلدان يمكن أن تسهم بفعالية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، وتقر بأهمية الجهود المبذولة لتعزيز تبادل المعلومات والمعارف المتعلقة بتوفير العمل اللائق للجميع وإيجاد فرص العمل، بما في ذلك مبادرات إيجاد فرص عمل مراعية للبيئة وما يتصل بها من مهارات، ولتيسير دمج البيانات المتصلة بذلك في السياسات الوطنية المتبعة في بحالي الاقتصاد والعمالة؟

71 - تبرز مسؤولية القطاع الخاص على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك الشركات الصغيرة والكبيرة والشركات عبر الوطنية، ليس عن الآثار الاقتصادية والمالية لأنشطتها فحسب، بل وعن الآثار التي تترتب على تلك الأنشطة في الجالات الإنمائي والاجتماعي والبيئي والجنساني أيضاً، وعن التزاماة الجماه العاملين فيها ومساهماة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك التنمية الاجتماعية، وتشدد على أن الشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية مسؤولة عن احترام حقوق الإنسان والقوانين

والمبادئ والمعايير الدولية السارية، وعن العمل في ظل الشفافية وفي إطار المسؤولية الاجتماعية والبيئية، والامتناع عن النيل من رفاهية الشعوب، وتشدد أيضاً على ضرورة اتخاذ المزيد من التدابير الملموسة المتعلقة بمسؤولية الشركات ومساءلتها، بطرق منها مشاركة جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل تحقيق أمور عدة منها منع الفساد أو مقاضاة من يمارسونه، ومنع انتهاكات حقوق الإنسان؛

77 - تؤكد أهمية تعزيز المسؤولية الاجتماعية التي تتحملها الشركات ومساءلتها، وتشجع على الأخذ بالممارسات التجارية المسؤولة، مثل الممارسات التجارية التي يروج لها الاتفاق العالمي، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتدعو القطاع الخاص إلى أن يأخذ في اعتباره الآثار الاقتصادية والمالية لمشاريعه إلى جانب آثارها الاجتماعية والمتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان ونوع الجنس والبيئة، وتشدد على أهمية إعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسات الاجتماعية؟

7٣ - تؤكد بحددا أهمية إعادة النظر في التنمية الاجتماعية وتعزيزها في العالم المعاصر بسبل منها تقييم التقدم المحرز، وتحديد الثغرات والتحديات التي تعرقل تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية المتفق عليها دولياً، وإعمال فرص التنمية الاجتماعية المتفق عليها دولياً،

75 - تدعو الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمنتديات الحكومية الدولية الأحرى، كل في نطاق ولايته، إلى مواصلة إدراج الالتزامات الي حرى التعهد بما في كوبنهاغن والإعلان المتعلق بالذكرى السنوية العاشرة لانعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (٢٠) في برامج عملهم وإيلائهما الاهتمام على سبيل الأولوية ومواصلة المشاركة بممة في متابعة تلك الالتزامات والتعهدات ورصد تنفيذها؟

70 - ترحب بالاجتماع الـذي عقدتـه في ٥ شـباط/فبراير ٢٠١٥ لجنـة التنميـة الاجتماعية في دورتما الثالثة والخمسين، وباجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعقود في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وبالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعقود في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إحياء للذكرى السنوية العشرين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

16-20331 **18/19**

⁽٢٠) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٦ (E/2005/26)، الفصل الأول، الفرع ألف؛ انظر أيضاً مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٤/٢٠٠٥.

77 - تدعو لجنة التنمية الاجتماعية إلى التشديد في الاستعراض الذي تجريه لتنفيذ إعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل على زيادة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية وإقامة حوارات لتبادل الآراء بشأن مواضيع محددة بين الخبراء والقائمين على التنفيذ وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستخلصة والاستمرار في المشاركة بنشاط في دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في بعدها الاجتماعي؟

77 - تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين" في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية"، مع التركيز بوجه خاص على الاتجاهات في مجال التفاوت داخل البلدان وفيما بينها، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن المسألة إلى الجمعية العامة في تلك الدورة.